تفريغ شرح

كتاب الجامع

من بلوغ المرام

للإمام الحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي
ابن محمد بن حجر العسقلاني
المتوفى سنة ٨٥٢ هجرية

فضيلة الشيخ الدكتور
محمد بن هادي المدخلي

قام بها
فريق التفريغات بموقع ميراث الأنبياء

miraath.net
ميراث الأنبياء
www.miraath.net

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَسَّرُ مَوْقِعُ مِيرَاثِ ٱلْأَنْبِيَاءِ أَنْ يُقَدِّمَ لَكُمْ تَسْجِيلًا لِدَرْسٍ فِي شَرْحِ:

كِتَابِ ٱلْجَامِعِ مِنْ بُلُوغِ ٱلْمَرَامِ

أَلْقَاهُ فَضِيلَةُ ٱلشَّيْخِ ٱلدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ بْنِ هَادِي ٱلْمَدْخَلِي

- حَفِظَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى -

ضِمْنَ ٱلدُّرُوسِ ٱلْعِلْمِيَّةِ ٱلْمُقَامَةِ بِجَامِعِ ٱلْأَمِيرَةِ صيتة بِمَدِينَةِ جَازَانْ فِي

شَهْرِ جُمَادَى ٱلْأُولَى عَامَ أَرْبَعَةٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ هِجْرِيَّةً نَسْأَلُ ٱللَّهَ -

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يَنْفَعَ بِهِ ٱلْجَمِيعِ.

الدرس السابع

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد:

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع الحاضرين والحاضرات برحمتك يا أرحم الراحمين قال المؤلف عليه رحمه الله في كتاب الجامع:

المتن:

قال – رحمه الله–: باب التوحيد

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه– أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((أَتَدْرُونَ مَا اَلْغِيبَةُ؟

قَالُوا: اَللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ.

قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟

قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اِغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَقَدْ بَهَتَّهُ)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اَللَّهِ إِخْوَانًا، اَلْمُسْلِمُ أَخُو اَلْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، اَلتَّقْوَى هَا هُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، بِحَسْبِ اِمْرِئٍ مِنْ اَلشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ اَلْمُسْلِمَ، كُلُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ –رضي الله عنه– قَالَ: كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– يَقُولُ: ((اَللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ اَلْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ، وَالْأَدْوَاءِ)) أَخْرَجَهُ اَلتِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَهُ اَلْحَاكِمُ وَاللَّفْظِ لَهُ.

وَعَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ –رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((لَا تُمَارِ أَخَاكَ، وَلَا تُمَازِحْهُ، وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ)) أَخْرَجَهُ اَلتِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ فِيهِ ضَعْفٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ – رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم–: ((خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: اَلْبُخْلُ، وَسُوءُ اَلْخُلُقِ)) أَخْرَجَهُ اَلتِّرْمِذِيُّ، وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((اَلْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا، فَعَلَى اَلْبَادِئِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ اَلْمَظْلُومُ)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

الشرح:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فهذه الأحاديث الستة كما سمعتم قراءتها كلها مندرجة تحت الترهيب من مساوئ الأخلاق إذ لا يزال الحديث مستمرًا في هذا الباب الترهيب يعني التحذير والتخويف من مساوئ الأخلاق وهذه الأخلاق الذي ورد ذكرها في هذه الأحاديث كلها سيئة.

فالحديث الأول:

تضمن ذكر الغيبة وتعريفها إذا يقول – عليه الصلاة والسلام– يومًا ما لأصحابه أتدرون ما الغيبة؟ بصيغة الاستفهام وذلك ليشد انتباههم ألقى السؤال عليهم أولا ليشد انتباههم، وليهيئهم لما أراد أن يلقيه عليهم من تعريف الغيبة وتفسيرها، لأنه إذا ألقاه عليهم في هذه الحال كان ذلك أدعى للحفظ وعدم النسيان إذ التعليل بالسؤال هذا المقصود منه أتدري ما كذا؟ حتى تقول أنت لا، كذا هو كذا وكذا وكذا، فهيأك للسماع فحينما أصبحت مهيأ ألقى الذي يريد إلقائه فحيئذ يستقر في قلبك وذهنك لا يغادره أبدًا بإذن الله.

فالتعليم بصيغة السؤال والجواب نافع جدا فالنبي –عليه الصلاة والسلام– استخدم هذا الأسلوب في هذه الحادثة في هذا الموضع أتدرون

ما الغيبة؟ يسأل أصحابه -رضي الله عنهم- قالوا الله ورسوله أعلم، فالآن تهيئوا لانتظار الجواب ولا لأ؟ اشرأبت نفوسهم وارتفعت رءوسهم وأصغت أسماعهم فأصبحوا متهيئين لما يلقى فمثل هذا ما يمكن أن ينسى.

فألقى -صلى الله عليه وسلم- تعريف الغيبة عليهم فقال: ((ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ)) هذا تفسير الغيبة، هذا تعريف الغيبة إذا قلت تفسير الغيبة فهو تفسير للمجمل ((أَتَدْرُونَ مَا اَلْغِيبَةُ؟)) إذا قلت تعريف الغيبة هو صحيح النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ))،كأن تقول فيه الأعرج، الأعور، الأحول، الفأفاء، التمتام، الفأفاء الذي يفأفئ في الحديث، التمتام الذي يتمتم بالحديث، الأشل، الأسود، وهكذا هذا ذكره بما يكره مثلًا على هذا النحو.

فقال رجل من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟، قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اِغْتَبْتَهُ)) هذا هو الغيبة أن تذكره بشيء فيه يكرهه لو كان حاضرًا، ما ذكرته به قال: ((وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَقَدْ بَهَتَّهُ)) فهذه زيادة من النبي -صلى الله عليه وسلم- فوق

المسئول عنه إذ سأل -عليه الصلاة والسلام- عما إذا كان في أخي ما أقول، فبين أن هذا هو الغيبة، إذ كان فيه ما تقول وتذكره به في غيبته فهذا هو الغيبة، فإن لم يكن فيه ما تقول وذكرته به فتكون حينئذٍ باهتًا له كاذبًا عليه راميًا له بالبهتان، والبهتان أن ترمي الإنسان بما ليس فيه ﴿ وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ١١٢ ﴾ [النساء: 112] فالبهتان أن تقول فيه ما ليس فيه، وأما الغيبة أن تذكره في حال غيبته بما يكرهه، فهذا الحديث اشتمل على تفسير الغيبة وبيان حدها وتعريفها، وتفسير البهتان وتعريفه، وفي ذلك التحذير من الغيبة فهو وإن كان في تفسير الغيبة وتفسير البهتان إلا إن المعنى التحذير منهما.

وأما الحديث الثاني:

ففيه نهي النبي -صلى الله عليه وسلم- عن عدد من الخصال السيئة، وهي الحسد والتناجش والتباغض والتدابر والبيع على بيع أخيك المسلم، والنهي عن ظلم أخيك، وخذلانه واحتقاره، هذه كلها خصال سيئة من الأخلاق السيئة، ذكرها -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث وذكر غيرها، فقال -عليه الصلاة والسلام-:((لَا تَحَاسَدُوا))، التحاسد

تفاعل من الطرفين، أنت تحسده وهو يحسدك، والحسد تقدم معنا تعريفه تمني زوال النعمة عن أخيك المسلم -عياذًا بالله من ذلك-.

ولا يحسد إلا مريض القلب، وذلك الذي لا يحب أن تعم نعم الله خلقه، وفي الحقيقة هو معترض على تقسيم الله -جل وعلا- الخير على عباده ﴿ أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۖ فَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ ءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَءَاتَيۡنَٰهُم مُّلۡكًا عَظِيمًا ٥٤ ﴾ [النساء:54] ، ﴿ أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ فَإِذٗا لَّا يُؤۡتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ٥٣ ﴾[النساء: 53]،

فهذا الذي يحسد أخاه المسلم إنما هو في الحقيقة معترض على تقدير الله وقسمته، والله -سبحانه وتعالى- يتفضل على من يشاء من عباده، وهو أعلم بمن يستحق ومن لا يستحق، وقد يعطي الكافر اختبارًا، ويمنع المؤمن اختبارًا، فلا ينبغي للمسلم أن يتصف بهذه الخصلة، خصلة الحسد، فإنها ذميمة ولا تورث الإنسان إلا الندامة، واحتراق القلب، الندامة على ما يرى، واحتراق القلب غيظًا وكمدًا، فالعاقل يجب عليه أن يربأ بنفسه عن التخلق بهذا الخلق.

وأما الخصلة الثانية: فهي النهي عن النجش، بيع النجش، وإنما نهى عنه النبي -صلى الله عليه وسلم- لما فيه من الإضرار بالآخرين، فنهيه -عليه الصلاة والسلام- عن النجش لأجل المضرة بأخيك المسلم في البيع والشراء، والنجش هو الزيادة في السلعة من غير قصد الشراء، يعني تقف مع الذين يسومون السلعة، فيقول صاحب بيع، من يزيد؟ الذي هو المحرج، عشرين ريال، فقال آخر أنا عليَّ بثلاثين، وهو صادق يريد أن يشتري، قال ثالث أنا عليَّ بأربعين، وهو صادق يريد أن يشتري، وهذا فيه مصلحة لمن؟ للبائع، فقال رابع أنا عليَّ بخمسين، فوقفت على خمسين وهو صادق كل هؤلاء يريدون الشراء، فيأتي سادس ويقول عليَّ بستين وهو لا يريد أن يشتري، إلا ليرفع في ثمن السلعة، فيأتي من بعد فيقول عليَّ بسبعين فاشتراها بسبعين، وهي في الحقيقة حقها خمسين.

فهذا غالبا ما يفعله الفاعل بتواطؤ باتفاق بينه وبين صاحب السلعة، أو من تسمونهم اليوم بأصحاب المكاتب العقارية، أو من يسمون بلغة العامة الشريطية، فهؤلاء كذابون غرارون خداعون يخدعونك أنت بأن هذه السلعة استوت بستين فتزيد تقول علي بسبعين، وهي في الحقيقة

حقها خمسين ريالا، فهذا هو النجش الزيادة في ثمن السلعة من غير قصد للشراء، والمقصود من ذلك نفع البائع فتباع السلعة بغير ثمنها الحقيقي وإلا بيع من يزيد لصلاح البائع مشروع جائز فعل به النبي -صلى الله عليه وسلم- في قصة الرجل الذي جاء يطلبه فقال: ((أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ فَقَالَ أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ قَالَ بَلَى حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنْ الْمَاءِ قَالَ ائْتِنِي بِهِمَا قَالَ فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ قَالَ رَجُلٌ أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ قَالَ مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ رَجُلٌ أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ)) والحديث، فالأصل في البيعة على هذه الصورة مشروع جائز، لكن النجش هو الذي لا يجوز ففي هذا إغرار بالمشتري، وإدخال لمال على البائع لا يستحقه بالزيادة في ثمن سلعته التي لا تستحق هذا الثمن.

فلما كان كذلك نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- فلو رجع المشتري فوجد هذه السلعة ما تستحق هذا الثمن فرجع على البائع ألا يحصل بينهما خلاف، يحصل بينهما خلاف في هذا، فالنبي -صلى الله عليه

وسلم- نهى عنه حسما وقطعا لمادة الخلاف بين المسلمين، رفعًا لسبب الخلاف بين المسلمين قبل أن يقع.

ثم قال -عليه الصلاة والسلام-: ((وَلَا تَبَاغَضُوا)) والبغض هو الكراهية والمعنى البغض بغير سبب شرعي صحيح، أما إذا قام السبب الشرعي الصحيح فإن البغض جائز بل قد يكون مندوبا بل قد يكون واجبا، فبغضك للفساق والفجار ولو كانوا من المسلمين مطلوب، وبغضك لأهل البدع من الإيمان لأنه بغض لله ((أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ)) ولو كان مسلما لكن إذا ركب البدعة فإنك تبغضه لله فهذا خارج عن النهي.

أما بغض الكافر فهذا ديانة، يجب على المسلم أن يبغض أهل الكفر ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ ﴿٢٢﴾﴾[المجادلة: ٢٢]، فالتباغض نهى عنه النبي -صلى الله عليه وسلم- لأنه يؤدي إلى تفكك المسلمين.

وقوله -عليه الصلاة والسلام-: ((وَلَا تَدَابَرُوا)) المراد بهذا التقاطع لأنك إذا لقيت أخاك المسلم أو لقيك هو وأعطاك دبره أو أعطيته دبرك، بمعنى أعرضت عنه وأعرض عنك، فلم تسلم عليه ولم يسلم عليك حصل حينئذ التقاطع، فعبر عن التقاطع بالتدابر كل واحد يعطي الآخر دبره، والتدابر تقابل فإن التقابل طريق للأُلفة والتدابر طريق للقطيعة فنهى عنه النبي -صلى الله عليه وسلم- ،قد أخبر - عليه الصلاة والسلام- عن المتدابرين يعني المتقاطعين يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام، هذا فيمن يهجر أخاه، ((وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ)) هذا في حقوق الدنيا إذا زعلت عليه وغضبت عليه لحظ نفسك فلك إلى ثلاث، فوق الثلاث لا يجوز، تلتقيان أنت وإياه فيعرض وتعرض خير كما الذي يبدأ بالسلام يسلم على أخيه.

والنبي - عليه الصلاة والسلام- نهى عن ذلك قطعًا لمادة الافتراق لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض فلا ينبغي أن يفترقوا ويختلفوا ويتقاطعوا ويتهاجروا لأن ((الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا))، ((مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ)) والتدابر

ضد ذلك يجعلك لا تدري عن أخيك، ولا تحس به، ولا تألم لألمه، ولا تفرح لفرحه هذا لا ينبغي لك أيها المسلم ولا يجوز.

ثم نهى –عليه الصلاة والسلام– أن تبيع على بيع أخيك لأن هذا يورث البغضة أن تبيع على بيع أخيك، يبيع هذه السلعة بكذا فتأتي أنت إلى المشتري فتقول أنا أعطيك مثلها بأقل منها، هذه بمائة ريال يا شيخ هذا غشك ردها أنا أعطيك بثمانين ريال، فهذا بيع على بيع أخيك لا يجوز لأنك حينئذ تقطع عليه أسباب الرزق والاكتساب وتريد أن تفوز أنت بهذا، والمسلم هذا ليس من أخلاقه يحب لأخيه ما يحبه لنفسه.

فالنبي –صلى الله عليه وسلم– نهى عن ذلك، وكذلك السوم على سوم أخيك، أراد أن يشتريها بخمسين فوافق صاحب السلعة فأنت تأتي وتقول يا شيخ هذا غشك رد عليه بيعه وسومه أنا أشتري منك بسبعين هذا سوم على سوم لا يجوز حتى يمضي هو يعرض عنها فلك حينئذ أن تشتريه فالنبي –صلى الله عليه وسلم– نهى عن ذلك لأنه يورث البغضاء.

ثم قال : ((وَكونوا عِبَادَ اللهِ إخْوَانا)) متآخين في الله، المسلم أخو المسلم يحب له ما يحبه لنفسه، ويكره له ما يكرهه لنفسه، قال – عليه

الصلاة والسلام – : ((اَلْمُسْلِمُ أَخُو اَلْمُسْلِمِ)) وإذا كنت مسلمًا حقًا فليسلم منك أخوك من لسانك ويدك فلا تؤذه بلسانك بالأقوال ولا تؤذه بيدك بالأعمال، فلا تظلمه وتعتدي عليه في نفسه وماله وعرضه، ولا تخذله إذا طلب منك النصرة فقم بنصره في الحق إن كان الحق له فقف معه حتى يأخذه، وإن كان الحق عليه فقف معه حتى يؤخذ منه، على حد قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : ((انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا))، قال أنصره مظلومًا قد عرفناه فكيف أنصره ظالمًا ؟، فماذا قال فقال –عليه الصلاة والسلام– نعم، هذا هو تنصره ظالمًا أن تقف حتى يؤخذ الحق منه، ومظلومًا حتى يأخذ الحق له قال النبي – صلى الله عليه وسلم– : ((فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ)) تقف، حتى يؤخذ منه الحق ويرد لصاحبه فهذا في الحقيقة نصرك إياه إيش معنى نصرك له هنا؟ نصرك له على نفسه الأمارة بالسوء حتى تعينه عليها فتعيدها إلى الجادة.

يقول –عليه الصلاة والسلام–: ((وَلَا يَحْقِرُهُ)) يعني يحتقره فالمسلم لا يحتقر أخاه المسلم لا يستخف به لا يستهين به.

ثم قال -عليه الصلاة والسلام-: ((اَلتَّقْوَى هَا هُنَا)) ثلاث مرات أشار إلى صدره يعني في القلب فدل ذلك على أن هذه الأعمال مصدرها القلوب صالحةً كانت أو طالحة، والتقوى في الحقيقة محله القلب وهو الذي يحجز صاحبه عن الوقوع فيما يغضب الله -جل وعلا-.

ثم قال -عليه الصلاة والسلام-: ((بِحَسْبِ اِمْرِئٍ)) يعني يكفيه ((بِحَسْبِ اِمْرِئٍ مِنْ اَلشَّرِّ))، قال: يكفيه من الشر ((أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ اَلْمُسْلِمَ))، فكيف بهذه الخصال جميعًا - نعوذ بالله من ذلك-، يكفيك من الشر أن تحتقر أخاك المسلم فكيف إذا جاءت هذه الشرور كلها وهذه الأخلاق السيئة كلها منك في حق أخيك المسلم -نعوذ بالله من ذلك-.

ثم عمَّ -صلى الله عليه وسلم- بعدما خص في آخر الحديث عموم بعد تخصيص فالمتقدم تخصيص ((لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ))، ذكر بعض الخصال السيئة والأخلاق السيئة، ثم هذا الباب واسع قال -عليه الصلاة والسلام- بعد أن ذكر هذا الخاص جاء بالعموم فهذا الذي يسميه الأصوليون العام بعد الخاص، وإنما ذكر هذا الخاص وإن كان مندرجًا في العام للاهتمام به، فهذا

الحديث فيه قاعدة لذكر العام بعد الخاص، وذُكر هذا الخاص وهي هذه الخصال للاهتمام بها لكونها شائعة وذائعة بين الناس فأحب النبي -صلى الله عليه وسلم- أن تتطهر المجتمعات الإسلامية وأن يتطهر المسلمون منها فذكر اهتمامًا بها ثم جاء بالعموم فقال: ((كُلُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ)) فهذه الأشياء التي تقدمت متعلقة بالدم وبالمال وبالعرض، متعلقةٌ بهذه الثلاثة أو بواحدة من هذه الثلاثة فإذًا ذكرت ثم ذكر العموم بعدها من باب الاهتمام بها، ولما كان الباب واسعًا لا يمكن أن يُحصر ذكر بعض الأشياء وعم بالباقي، أنا أقول لا تفعل كذا ولا تفعل كذا ولا تفعل كذا وكل ما نهاك الله عنه فلا تفعله، هذا وارد ولا لا؟ لكن نصصت على بعض الأمور للاهتمام بها، فهنا نص -صلى الله عليه وسلم- على هذه الأمور اهتمامًا بها لما لها من أثر سيئ بين المسلمين، ثم قال: ((كُلُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ)) فلا يعتدي عليه بالسفك لدمه بقتله، وكذلك ماله فلا يعتدي عليه فيه بأخذ شيء منه بغير وجه حق، وعرضه في نفسه أو في أهله كما قلنا لكم سابقًا إذ العرض موضع الذم والمدح لابن آدم فهذا الحديث حديثٌ عظيم جامع

لهذه الخصال التي ذُكرت والمراد أن يحرص المسلم ويحذر كل الحذر من الوقوع فيها وهذه كلها محرمات عياذًا بالله من ذلك.

وأما حديث قطبة بن مالك -رضي الله تعالى عنه- قال كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((اَللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ اَلْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ، وَالْأَدْوَاءِ)) المنكرات هي القبائح العظام المستبشعة، والأخلاق هي الصفات والهيئات التي يكون الإنسان عليها هذا هو تعريف الأخلاق.

الأخلاق: هي الصفات والهيئات التي يكون الإنسان عليها، تعريف الأخلاق هو هذا، الصفات والهيئات التي يكون الإنسان عليها.

فالنبي -صلى الله عليه وسلم- دعا ربَّه أن يُجَنِّبه منكرات الأخلاق والأعمال، فالمُنكرات في الأخلاق والأعمال يستقبِحُها كُلُّ عاقل، فيفر عنها، ويبتعِد منها، ويدعو ربه -عزَّ وجل- أن يُباعِدَهُ عنها، فمِن الأقوال الكذِب والغِيبة والنميمة، هذه كلها أقوال.

ومن الأعمال الباب واسعٌ أيضًا، شهادة الزُّور، وغُشُو الفُجور بأنواعه، -عياذًا بالله من ذلك- وشيءٌ ممَّا تقدَّم كالنجش، والبيع على بيع

أخيك، فهذه كُلُّها من مُنكرات الأخلاق التي لا يجوز، الأعمال التي لا يجوز للمسلم أن يغشاها.

وكذلك قال: ((وَالْأَهْوَاءِ، وَالْأَدْوَاءِ))، الأهواءُ المرادُ بها البِدع المُضِلَّة، فهي جمع هوى.

فبدعة القدر بدعة، يقول -صلى الله عليه وسلم-: ((الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ)) الذين يقولون لا قدر، والأمرُ أُنُف، أي أن الله لا يعلم بالأشياء إلا بعد ما تحدُث، فهذا إنكارٌ لعلم الله السابق الأزلي، الذي قد جرى في الأزل، علِمَهُ الله -سبحانه وتعالى- وأجرى القلم به، قبل أن يخلُق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، هذه بدعة مُنكرة، فمن قال لا قدر والأمرُ أُنُف، فهذه البدعة عظيمة، جاء في أول حديث في صحيح مسلم بيان هذه البدعة، حديثُ عبد الله بن عُمر، الذي رواه عنه يحيى بن يعْمَر، وعبدالرحمن بن حميد الحميري، حينما خرجا حاجَّين أو مُعتمِرين، فقالا: ((لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ

أَنَا وَصَاحِبِي- أي جئنا من جابيه من هنا ومن هنا- أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ فَظَنَنْتُ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنا -يعني أُناس في البصرة- ناس يقرءون الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ - فغضِبَ عبد الله بن عُمر -رضي الله عنهما- غضبًا شديدًا، ثمَّ قال- فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: -وذكر حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في قصة جبريل، في الإسلام والإيمان والإحسان، وفيه قال-: وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ))

فبدعة القدر بدعةٌ مُنكرة، وكذا بدعة الخوارج، بدعة منكرة، وهي من الأهواء، قد صحَّ فيهم الحديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم، ساقه مسلم في الصحيح من عشرة أوجُه، أنهم كلاب النار، وأنهم شرار الخلق والخليقة، وأنهم شر قتلى تحت أديم السماء إلى آخر الأوصاف التي

وردت فيهم مع ما ذكرهم به -صلى الله عليه وسلم- من كثرة القراءة للقرآن وكثرة الصلاة، ما شفع لهم ذلك بل أخبر أنهم أكثر من الصحابة قراءةً للقرآن وأكثر من الصحابة صلاةً.

بل أخبر أن الصحابي يحتقر صلاته عند صلاتهم قليلة ليست بشيء إلى كثرة صلاتهم، ويحتقر قراءته عند قراءتهم قليلة بالنسبة إلى قراءتهم، لكن قراءة لا فائدة فيها يقرءون القرآن لا يتجاوز تراقيهم أو حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه، قال فيهم -صلى الله عليه وسلم-: ((طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ)) ، ((شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ)) شوف ذكرهم بأحسن الصفات في العبادة وهي القراءة للقرآن الكثيرة، والصلاة الكثيرة لكن ما نفعهم ذلك لم؟ لأنهم؛ يكفرون المسلمين ويستحلون دماء المسلمين ويدعون المجرمين أهل الكفر نزلوا فوجدوا آيات نزلت في الكفرة كما قال أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فنزلوها على المسلمين فهؤلاء من أهل الأهواء فالنبي -صلى الله عليه وسلم- استعاذ بربه من الأهواء، بعدما استعاذ به

من منكرات الأخلاق ومن منكرات الأعمال، استعاذ به من الأهواء، والأهواء جمع هوى والهوى هو البدعه وقد تقدم معنا بالأمس كما قلنا :

وآفة الرأي الهوى ومن يطع هواه غالبًا فقد هوى

وسمي الهوى هوى لأنه يهوي به في النار.

فأهل الأهواء هم أهل البدع هكذا أطلق عليهم السلف -رحمهم الله- هذا اللفظ لأنهم؛ كلما هووا شيئًا جعلوه دينًا -عياذًا بالله من ذلك- والأدواء كذلك الأمراض الفتاكة، وهذا قد صح عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه استعاذ بالله -جل وعلا- من بعض الأمراض بأعيانها:

((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُذَامِ وَمِنْ سَيِّئْ الْأَسْقَامِ))

فالجنون يختل عقل الإنسان معه، والإنسان إنما كُرم بهذا العقل فإذا ذهب أصبح شبه الدابة لا يضبط تصرفاته، وهكذا الجزام عافانا الله وإياكم فهو من الأمراض الوبائية الفتاكة وأصله بثرة تخرج في الأطراف فلا تزال بالعضو حتى يتآكل كله فيسقط، أصله بثرة حبوب تبدأ، ثم تسري مثل الآكلة فتقطع الأصبع ثم الأصابع ثم الكف من المفصل ثم الساعد إلى العضد وهكذا -نعوذ بالله من ذلك-.

والبرص من الأسقام السيئة لأن الناس ينفرون منك ولا يحبون مجالستك إذ ذهب عنك هذا الجلد الذي يجملك فتطلع به كالذي يلبس أحسن اللباس فإذا ذهب اللون الطبيعي للجلد وجاء البرص نفرت نفوس الناس منك فاستعاذ بالله منه، فهذا من الأدواء -نعوذ بالله من ذلك-، وهكذا كل الأدواء المهلكة مثلها في هذا العصر ما يسمى بالسرطان ونحو ذلك، فنعوذ بالله من الأدواء التي تفسد الأجسام -عياذًا بالله منها-.

وإنما استعاذ النبي -صلى الله عليه وسلم- بربه -جل وعلا- من منكرات الأخلاق والأعمال لأنها سببٌ في فرار الناس منك وهي دالةٌ على سوء خلقك وهكذا الأهواء لأنها دالةٌ على سوء دينك، فينفر الناس منك، فهي أشد وأشد، وإذا كان الأدواء التي لا دخل للإنسان فيها وتصيبه بقدر الله استعاذ بالله منها -صلى الله عليه وسلم- فكيف بما يستطيع الإنسان أن يتدخل فيه؟ ويعالج نفسه فيه؟ ألا وهو المنكرات في الأخلاق والأعمال -نسأل الله العافية والسلامة-.

ففي هذا الحديث وإن لم يكن فيه نهي عن شيء من هذه الأمور، إلا أنه مناسب لهذا التبويب وهو الترهيب من المساوئ، إذ العاقل لا يرتكب مساوئ الأخلاق والأعمال، وإنما يسأل ربه السلامة منها، ولما كانت كذلك لا يجوز له فعلها وإنما يسأل ربه السلامة منها.

وحديث ابن عباس -رضي الله عنهما- ((لَا تُمَارِ أَخَاكَ وَلَا تُمَازِحْهُ وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدَةً فَتُخْلِفَهُ)) فيه النهي عن المماراة، والمماراة مفاعلة بين طرفين، وذلك لأن المماراة تعقبها المحاقة، والمحاقة تعقبها المباغضة -نسأل الله العافية والسلامة- ولهذا رغب النبي - صلى الله عليه وسلم- في تركها، بذكر ما أعد الله لمن فعل وجاء في حديث أبي أمامة -رضي الله عنه- في السنن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال كما عند أبي داود: ((أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا)) وذلك لأن المراء يورث هذا الذي ذكرنا، فالنبي -عليه الصلاة والسلام- هنا يقول: ((لَا تُمَارِ أَخَاكَ)) نهى عن المراء، فالمراء الذي يؤدي إلى هذا منهي عنه، أما المراء الذي يقصد به إظهار الحق ونصرته، وإشاعته بين الخلق فهذا جائز، فالمجادلة هنا جائزة لأن المراء هو المناظرة والمجادلة، قال -جل وعلا-:

﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴾[الكهف: ٢٢]

وقال -جل وعلا-: ﴿ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[النحل: ١٢٥] وقال-جل وعلا-: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴾[العنكبوت: ٤٦] فهذا المراء جائز، المجادلة الجائزة، فالمراء على قسمين: إن كان المقصود به إظهار الحق وهو هذا الثاني فهذا جائز، وإن كان المراد به نصرة النفس فهذا لا يجوز.

والاستعلاء على الناس هذا لا يجوز، فالنبي -عليه الصلاة والسلام- يقول: ((لَا تُمَارِ أَخَاكَ))، ونهى عن ذلك لأن المراء سبب لإفساد المودة والمحبة بين الإخوة المسلمين.

وأما الممازحة فالمراد بها الكثرة في ذلك التي تذهب الهيبة وتورث الضغينة، لأن المزاح تسقط الهيبة، فلو مزح الإنسان مرة بحق لا بأس بذلك، لكن المراد بالمزاح هنا الذي يسقط الهيبة، هيبتك عند أخيك، ومكانتك عنده، ويورث الضغينة تمزح بالمزاح غير اللائق والمفروض منك والواجب عليك أن تحترم أخاك، ويحترمك أخوك وتُجله ويُجلك، فالمزاحة

كما قال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز: " تُذهب المهابة" تُذهب الهيبة والاحترام والمسلم يجب عليه أن يحافظ على مكانته.

وقوله: ((وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدَةً فَتُخْلِفَهُ)) تقدم الكلام عن خُلف الوعد فى حق عموم المسلمين فكيف إذا كان فى حق من بينك وبينه صداقةٌ أو أخوةٌ زائدة خاصة فإن الواجب الوفاء.

ففي هذا الحديث النهي عن المماراة، وفيه أيضًا النهي عن المِزاحة أو الممازحة لأنها تُسقط المهابة،وفيه النهي عن إخلافِ الوعد فهذه الثلاث خصال كلها من مساويء الأخلاق فناسب أن تُدخل هنا.

وحديث أبى سعيد الخدرى-رضى الله عنه- قال: ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: خَصْلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ)) الحديث كما سمعتم أيضًا فى إسناده به ضَعف أى حديثٌ ضعيف ولكن قد تقدم فى البخل من الأحاديثُ الصحيحة ما يكفي، فالمؤمن يجب عليه الترفُع عن البُخل، وتعريف البخل قد اختلِف فيه وأصحُ ما قيل فى تعريف البُخل هو الإمساك عن الإنفاق فيما أوجب الله عليك، أو ندبك إليه ، يعنى ندبة ولو أحيانًا تفعل أما ما تصدق أبدًا أعوذ بالله من ذلك

قَالَ تَعَالَىٰ: أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تُدۡعَوۡنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبۡخَلُۖ وَمَن يَبۡخَلۡ فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ يَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾ [محمد: ٣٨] فالبخل هو هذا والنبى -صلى الله عليه وسلم- أخبر أن المؤمن لا يجتمع فيه هذا وهذا، والحديث وإن كان فيه ضَعف إلا إن الأحاديث الدالة على البخل والنهى عنه قد تقدمت تشهد لذلك، والأحاديث التى وردت فى حُسن الخلق كثيرة وتشهد لذلك ((إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاقًا)) والعكس ((وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ، الْمُتَشَدِّقُونَ، الْمُتَفَيْهِقُونَ))،الحديث فيه بعض الصفات الخاصة بعد العموم الثرثارون المتفيقون المتشدقون -نسأل الله العافية والسلامة- فسوء الخُلق مبعدٌ لصاحبه من الناس، ومبعدٌ لصاحبه من الله -تبارك وتعالى-.

وسوء الخُلق يجعل الإنسان يعيش فريدًا وحيدًا أو مع من كان مِثلَه من السيئين عياذًا بالله -سبحانه وتعالى- من ذلك، والله -سبحانه وتعالى- إنما أمرك بأن تكون مع عباده الصالحين.

وحديث أبى هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((اَلْمُسْتَبَّانِ على مَا قَالَا)) وهنا لفظ ((اَلْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا)) هذا عند مسلم، فى اللفظ الآخر ((على مَا قَالَا))، الحديث المرادُ به أن المُتسابَين فيما بينهما فيما قالا على البادي إثمه؛ لماذا؟ لأنه هو الذي تسبّب فاعتدى على أخيه المسلم ((اَلْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا)) يعني من السباب والشتام ((مَا قَالَا، فَعَلَى اَلْبَادِئِ)) لأنه هو الذي تسبب فيه فابتدأ فهو عليه الإثم من حيث الابتداء، والذي يأتيه من أخيه دفاعًا عن نفسه عليه أيضًا لأنه قد جُوّز له أن ينتصر بمثل ما اعتُدي عليه به ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ ﴾ [الشورى: ٤٠]، ﴿ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾[البقرة: ١٩٤]، ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ ﴾[النحل: ١٢٦] فهذه كم؟ ثلاث آيات كلها تدل على أنه يجوز لك أن تردّ عن نفسك، لكن بقدر ما اعتدي عليك ما تزيد على ذلك، فإذا رددت بقدر ما اعتدى به عليك لم تزد عليه، فيكون البدء وردّك كلُّه على من تسبّب فيه وهو البادي، البادي أظلم، فعليه إثم الابتداء وعليه جوابك أنت بشرط أنك لا تعتدي، وإن كان الأولى والأحسن أن تصبر، إذا صبرت فهو خيرٌ لك، وجاء في حديث ضعيف أن

أبا بكر-رضي الله عنه- وكان جالسًا عند النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- اعتدى عليه بعضهم فنال منه وفي رواية فسبّه فسكت أبو بكر ثم بعد ذلك ردّ عليه فقام النّبي-صلّى الله عليه وسلّم- فقال: ((إِنَّهُ كَانَ مَعَكَ مَلَكٌ يَرُدُّ عَنْكَ فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لِأَقْعُدَ مَعَ الشَّيْطَانِ)) والحديث في إسناده ضعف، على كل حال الأولى الصبر ويدل عليه قوله -جلّ وعزّ-: ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ١٢٦ ﴾[النحل: ١٢٦]، لما نزلت هذه الآية قال -صلّى الله عليه وسلّم-: ((بلى نصبر ونحتسب))، وكان قد أقسم إن أظفره الله بقريش ليمثلنّ بسبعين مكان حمزة -رضي الله تعالى عنه- حينما مثّلوا به يوم أحد، فلمّا نزلت هذه الآية قال: ((بلى نصبر ونحتسب)) وترك ذلك وعدل -صلّى الله عليه وسلّم-عن يمينه.

فالأصل أن المُستبّين يعني المتسابَّين إذا قال هذا قولًا ورد عليه الثاني فالإثم كله على البادي بشرط أن المظلوم لا يعتدي، وهذا فيه دِلالة على حُرمة السبّ والشتم وأنها عظيمة، وأنها بسبب عِظَمها وحُرمتها تُجمع

هي وما قاله الرادّ فيكون إثمها جميعًا على البادي؛ لأنه أظلمُ في هذا -نسأل الله العافية والسلامة-.

ففيه تحريم الابتداء بسبّ خلق الله -تبارك وتعالى-؛ لأنه يجوز لك أن تنتصر لنفسك بمثل ما اعتدى به عليك ولا يجوز لك أن تبدأ بسبّ الناس وشتمهم فهذا من المنكرات في الأخلاق ومن المنكرات في الأقوال -عياذًا بالله من ذلك-.

المتن:

وَعَنْ أَبِي صِرْمَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((مَنْ ضَارَّ مُسْلِمًا ضَارَّهُ اَللَّهُ وَمَنْ شَاقَّ مُسَلِّمًا شَقَّ اَللَّهُ عَلَيْهِ)) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَاَلتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.

الشرح:

وهو حديث حسن، وأبو صِرمة هو ابن قيس من بني مازن بن النجار الأنصاري النجّاري -رضي الله عنه- ولعله هو صاحب القصة التي وردت في مبدأ فرض الصيام، حينما كانت له مزرعة وأرض يعمل فيها في

مبدأ الصيام، كان الصيام في أول ما فرض يجوز الأكل والشرب من حين غروب الشمس إلى أن نصلي العشاء، فإذا صلينا العشاء وجب الإمساك حتى المغرب من القابلة، هذا كان أول ما فرض الصيام كان هكذا.

إذا صلى العشاء وجب الإمساك حتى المغرب من القابلة، أو إذا نمت بين المغرب والعشاء فإنه يحرم عليك ولو استيقظت قبل العشاء حتى القابلة، فجاء يومًا صرمة بن قيس الأنصاري إلى زوجته متعبًا المغرب من أرضه قال: عندكم شيء، قالت: ما عندنا شيء أذهب أسأل لك يعني مع جيرانها -رضي الله عنها- فذهبت فرجعت فوجدته قد نام، فقالت: خيبةً لك يعني خبت خلاص حرم عليك الأكل لو استيقظت، فاستيقظ ولم يأكل وبقي حتى نهار الغد وذهب إلى أرضه فأغمي عليه في منتصف النهار فأنزل الله -جل وعلا-: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فهذا هو -رضي الله تعالى عنه-.

الشاهد النبي -صلى الله عليه وسلم- هنا يقول: ((مَنْ ضَارَّ أَضَرَّ اللهُ بِهِ وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ)) فهذا الحديث فيه النهي عن الإضرار بالمسلمين إذ لا يدعو النبي -صلى الله عليه وسلم- في مثل هذا إلا وهو دليل على الحرمة ((مَنْ ضَارَّ أَضَرَّ اللهُ بِهِ)) وقد جاء بالحديث السابق معنا بالأمس ((اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ)) فإلحاق المشقة بالمسلم والضرر بالمسلم هذا محرم، فلا يجوز للمسلم أن يسعى فيما يضر أخاه المسلم، يحرم عليه ذلك، والضرر سواء كان في بدنه أو في ماله كله محرم، فلا يجوز له، أو في أهله وعرضه كله محرم أيضا فلا يجوز للمسلم أن يضار أخاه المسلم فيلحق به الضرر في شيء من هذه الأشياء ففيه النهي عن مضارة المسلمين والسعي فيما يضرهم ويلحق المضرة بهم.

وكذلك المشقة ((وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ)) فلا يجوز أن تكلف المسلم بما يشق عليه، فمثلا إذا كنت واليًا في بلدة أو أميرًا عليها أنت تسعى فيما يرفق بالمسلمين، ما تسعى فيما يشق على المسلمين، الواجب عليك أن تكون كذلك وهكذا الأخ مع أخيه، والأب مع ابنه يجب عليه أن

يسعى في الإرفاق لا في المشقة، فكلما أدى إلى المشقة على المسلمين وكنت أنت السبب فيه فإن الله -سبحانه وتعالى- سيأخذ لهم حقهم منك ففي هذا النهي والتحذير من مضارة المسلمين والنهي والتحذير من مشاقة بالمسلمين.

المتن:

وَعَنْ أَبِي اَلدَّرْدَاءِ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: ((إِنَّ اَللَّهَ يُبْغِضُ اَلْفَاحِشَ اَلْبَذِيءَ)) أَخْرَجَهُ اَلتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ اِبْنِ مَسْعُودٍ -رَفَعَهُ-: ((لَيْسَ اَلْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اَللَّعَّانُ، وَلَا اَلْفَاحِشَ، وَلَا اَلْبَذِيءَ)) وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ اَلْحَاكِمُ، وَرَجَّحَ اَلدَّارَقُطْنِيُّ وَقْفَهُ.

وَعَنْ عَائِشَةَ –رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا– قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((لَا تَسُبُّوا اَلْأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا)) أَخْرَجَهُ اَلْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم–: ((لَا يَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ قَتَّاتٌ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم–: ((مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ، كَفَّ اَللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ)) أَخْرَجَهُ اَلطَّبَرَانِيُّ فِي" اَلْأَوْسَطِ".

وَلَهُ شَاهِدٌ: مِنْ حَدِيثِ اِبْنِ عُمَرَ عِنْدَ اِبْنِ أَبِي اَلدُّنْيَا.

الشرح:

نعم، هذه الأحاديث الحديث الأول حديث أبي الدرداء –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : ((إِنَّ اَللَّهَ يُبْغِضُ اَلْفَاحِشَ اَلْبَذِيءَ)) الفاحش البذيء هذا الحديث فيه النهي عن الفحش والبذاءة في الأقوال، والفحش هو المنكر من القول، والبذيء المراد به سيئ القول أيضًا فالبذاءة هنا سوء الأقوال –عياذًا بالله من ذلك– وفي هذا تحريم

الفحش وتحريم البذاءة فإن ما أبغضه الله فهو محرم ولا يجوز لك أن تتصف بما يبغضه الله -جل وعلا- ففي هذا الحديث تحريم الفحش والبذاءة في الأقوال وأن المسلم يجب عليه أن يكون عفَّ اللسان طاهر اللسان نظيف الأقوال بعيدًا عن البذاءة والفحشاء،

وأما حديث ابن مسعود فأخبر فيه النبي- صلى الله عليه وسلم - بصفات المؤمن أنه ليس بالطعان، والطعان هو الذي يطعن في الناس بالكلام السيئ ولا باللعان يعني السباب الشتَّام، ثم عمَّ بعدما خص قال: ((وَلَا اَلْفَاحِشَ، وَلَا اَلْبَذِيءَ)) فالطعن واللعن من الفحش والبذاءة ولكن ذُكرا اهتمامًا بهما ولكثرتهما على الألسن.

الطعن واللعن من الفحش والبذاءة فبدأ بهما وهما مندرجان تحت الفحش وتحت البذاءة، ثم عُمَّ بعد ذلك بعد التخصيص فقال ((وَلَا اَلْفَاحِشَ، وَلَا اَلْبَذِيءَ)) فذكرهما من باب الاهتمام بهما وذلك لكثرتهما على ألسن الناس وإن كانا داخلين تحت الفحش والبذاءة، ففيه تحريم السباب واللعن وتحريم الفحش والبذى في الأقوال، عافانا الله وإياكم من ذلك.

هذا تنبيه من بعض إخوتنا جزاه الله خيرًا يقول بقيت مسألة في الغيبة وهي أنها تجوز في مواطن.

أنا تركت هذا لأن ذكرناها البارحة نعم وفصلنا فيه فلعل أخانا ما حضر معنا البارحة لا أدري، على كل حال تنبيهه مهم -وجزاه الله خيرًا- ولكن أنا تركته قصدًا لأني ذكرته البارحة والمواطن التي استثناها أهل العلم وقالوا إنها وإن كان ظاهرها الغيبة إلا إنها ليست بغيبة ذكرنا منها ستة وهي

والقدح ليس بغيبة في ستة *** متظلم ومعرف ومحذر

ومجاهرٌ فسقًا ومستفتٍ *** ومن طلب الإعانة بإزالة منكر

الأسئلة:

هذه بعض السؤالات البارحة التي بقيت وقبلها أيضا والليلة هذه تحتاج إلى وقت طويل لكن الذي نستطيع منه أن نأتي عليه نأتي عليه .

السؤال:

يقول هذا ما نصيحتكم في حفظ المتون؟ ما هو التدرج الصحيح في ذلك؟

الجواب:

التدرج الصحيح أن تبدأ بالمختصر، ثم تنتقل إلى المتوسط ثم تأتي بعد ذلك إلى الكبير هذا هو النصيحة، فمثلا القواعد الأربع في التوحيد أولًا، ثم الأصول الثلاثة ثانيًا، ثم كتاب التوحيد ثالثًا، ثم تأخذ كشف الشبهات، ثم الواسطية، ثم الحموية، ثم لا يضيرك بعد ذلك اقرأ ما شئت.

وهكذا تأتي إلى الورقات في أصول الفقه، ثم بعد الورقات تأتي إلى مختصر التحريم، ثم بعد ذلك خذ ما شئت.

هكذا في المصطلح تأتي إلى النخبة نخبة الفكر فتحفظها، ثم تنتقل بعد ذلك إلى اختصار علوم الحديث مثلا فتأخذ منه، ثم الألفية، ما لا يضيرك بعد ذلك.

وهكذا في اللغة العربية الأجرومية، فملحة الإعراب، ألفية ابن مالك، وهكذا على هذا فقس، وقد تكلمت أنا في هذا في عدة لقاءات بل بعضها محاضرات مستقلة باستطاعة الابن أو الأخ السائل أن يرجع إليها في هذه المواقع ويجدها إن شاء الله تعالى.

السؤال:

هذا سؤال أيضا تكرر بالأمس واليوم ولم نصل إليه وهو سؤال عن شخص اسمه عدنان إبراهيم

يظهر في بعض القنوات الفضائية ويسب الصحابة -رضي الله عنهم- يقول إن معاوية -رضي الله عنه- شرع أو غير شرع الله -جل وعلا - وأنه إمام ورأس البغاة -رضي الله عنه- ويصف أم المؤمنين عائشة أيضا بالجهل و غير ذلك من الأشياء التي عند هذا الرجل.

الجواب:

على كل حال أنا لا أعرف هذا الرجل من قبل واستمعت إلى بعض أقواله سألت بعض إخواننا أن يسمعوني بعض أقواله فسمعت بعض أقواله وعقلتها، والعجيب أن هذا يجعل نفسه داعيةً إسلاميًا والداعية إما أن يكون داعية إلى الخير كما قال - جل وعلا -: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[آل عمران:104]

وإما أن يكون داعية إلى الشر ﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ وَأَتْبَعْنَٰهُمْ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً

وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ هُم مِّنَ ٱلۡمَقۡبُوحِينَ ﴿٤٢﴾ [القصص:41،42] فهذا من الدعاة إلى النار -عياذًا بالله من ذلك- هذا الرجل سيىء الذي يطعن في أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - لا خير فيه، معاوية -رضي الله عنه- أمير المؤمنين، وخال المؤمنين، وصهر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكاتب الوحي بين يدي رسول الله-صلى الله عليه وسلم-، أحد كتبة الوحي، فإذا كان معاوية -رضي الله عنه - الذي قال فيه النبي -صلى الله عليه وسلم- داعيًا له اللهم اجعله هاديًا مهديًا هذا يقول فيه ما يقول فمن ذا الذي سيسلم؟ ويصف أم المؤمنين عائشة بالجهل -رضي الله عنها- أفقه نساء الإسلام على الإطلاق درست على النبي -صلى الله عليه وسلم- تفقهت على يديه الفقيهة -رضي الله تعالى عنها - يرجع إليها كبار أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم فيسألونها يصفها بالجهل ما شاء الله، إذا كانت عائشة جاهلة هو ما عساه أن يكون هو هذا النكرة في هذا الزمن قبح الله من تكلم في أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، الواجب على المؤمن أن يكون عف اللسان مع عموم المسلمين كما سمعنا فضلا عن أصحاب النبي -عليه الصلاة والسلام- يقول - عليه الصلاة

والسلام- : ((لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيْفَهُ)) أنا وأنت نتصدق بمثل جبل أحد ذهبًا لا يبلغ مدَّ أحدهم ملء كفيه أو نصفه من البر أو من الشعير قوم اختارهم الله لصحبة نبيه كانوا على الهدى المستقيم وهم - رضي الله تعالى عنهم - أعمق الناس علمًا وأقلهم تكلفًا وأبرهم قلوبا وهذا جزاؤهم منا، الله -سبحانه وتعالى- يقول: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾[التوبة:100] الآية ويقول : ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ ﴾[الحشر:8] هذا في من ؟ في المهاجرين، ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾[الحشر:9] هذا في من؟ الأنصار.

﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾[الحشر:10] هذا في من؟ فيَّ وفيكم ومن جاء بعد أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم– فمن وقع فيهم فليس هو بداخل في هؤلاء، وتبًا لمن يطعن في أصحاب النبي –صلى الله عليه وسلم–، هذا رجل سوء يجب أن يحذر إذا مررت وهو يتكلم صم أذنيك عنه لا تستمع له، إذا رأيت من يستمع له فحذره منه لا خير فيه ولا بركة فيه هذا رجل سوء.

والوصف يقول بعض الناس يصفه أو يقول: ظهر بعض الدعاة يصفه بأنه رجل موسوعي، صَدَق موسوعي في السوء والشر أمّا في الخير فلا الذي يسبُّ أصحاب النبي –عليه الصلاة والسلام– لا خير فيه.

ولماذا نُؤكد معشر الإخوة والأبناء والأحبة على هذا؟ نقلة الدين إلينا هم أصحاب النبي–صلى الله عليه وسلم– هم الواسطة بيننا وبين رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فإذا طُعِنَ في شهودنا نقلة الدين إلينا من يبقى لنا؟ وكيف يثبت ديننا؟

قال أبو حاتم الرازي وأبو زُرعة الرازي –رحمهما الله تعالى- حينما سُئل عن من يقع في أصحاب النبي –صلى الله عليه وسلم- قال أبو زُرعة: "إنّما نقل إلينا الدين هم الصحابة وإنّما أراد هؤلاء الطعن فيهم وهم شُهودنا، الطعن بمن طعن بهم أولى وهو زنديق" هذا قول أبي زُرعة –رضي الله عنه-.

إذا سقط الشاهد سقطت الدعوى صح ولا لا؟ جئت بشاهد عند القاضي يشهد لك وطعن فيه الخصم وقال هذا ليس بعدل تثبت دعواك ولا ما تثبت؟ ما تثبت تسقط فالذين نقلوا إلينا الدين من هم؟ الصحابة –رضي الله عنهم- نقلوا إلينا الدين مُكمّل، هيأهم الله لذلك نقلوا إلينا القرآن والسُنّة فإذا كانوا ليسوا عُدولًا إيش يصيرون؟ يصيرون فُسّاقًا وإذا كانوا فُسّاقًا يسقط نقلُهُم فهذا إسقاط للدين -نعوذ بالله من ذلك- الإمام أحمد –رحمه الله تعالى- يقول فيما نقله حرب الكرماني: "من طعن في واحد من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلّم- أو سبّه أو عرّض بسبه فهو رافضيٌّ خبيثٌ مبتدع يجب على الحاكم أن يُغلّظ عُقوبته ويُخلِّده الحبس حتى يتوب أو يموت" إمّا يتوب وإلا يموت في الحبس هذا كلام الإمام

أحمد – رحمه الله تعالى- فالذي يقول في أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلّم- مثل هذا القول هذا لا خير فيه لأنه إذا لم يَسلَم منه صفوة الخلق بعد النبي – صلى الله عليه وسلّم- لن يسلَم منه أحد بحال من الأحوال

أسأل الله العافية والسلامة وهذا داعية سوء ومن دعاة السوء الذين يجب التحذير منهم.

السؤال:

يقول: إذا دخلت المسجد ووُجِدَ شخصان يصليان، هل تُقدِّم الإمام أم تُؤخِّر المأموم؟

الجواب:

كل ذلك جائز، يعني إذا وجدت شخصين يصليان، أحدهما يَأْتَمُّ بالآخر هل تسحَب أحدهما هو المأموم الذي على اليمين أو أنك تقدم الإمام؟ كله سائغ، ولكن السَّحِب لمن باليمين أحسن، تسحبه ليساويك أنت في الصف فيكون الإمام في مكانه.

السؤال:

وهذا يقول: شخص فعل الذنب وهو لم يعلم بالحرمة، فهل له توبة؟

الجواب:

نعم، هذا من باب أوْلى، إذا وقع فيه وهو جاهل لا يعلم أنه حرام من باب أوْلى، التوبة مفتوحة.

السؤال:

وهذا يقول: هل لمن يجهر بالمعصية توبة؟

الجواب:

نعم، إذا تاب تاب الله -تبارك وتعالى- عليه.

السؤال:

وهذا يسأل: ما رأيك بصحة حديث: ((لا يَلِتْكَ الله من عملك شيئًا ولو كنت بِضَمَد وجازاة))؟

الجواب:

لا يصح يا أخي ما هو صحيح عن النبي – صلى الله عليه وسلم-، هذا حديث منكر جدًّا.

السؤال:

وهذا يسأل: نصيحة لطلبة العلم أن يبتعدوا عن الملهيات ويشتغلوا بالتحصيل؟

الجواب:

وهذا نحن نقوله المسلمين عمومًا مطالبون بأن يبتعدوا عن الملهيات، ويشتغلوا بما ينفعهم في الدنيا ويعود عليهم بالخير في الآخرة، وأهل العلم وطلاب العلم أكثَر الناس اشتغالًا في هذا، لِمَا ينفعهم في الدنيا والآخرة وينفع إخوانهم وأبناءهم المسلمين، فالنصيحة مبذولة للجميع.

السؤال:

هذا يقول: لي أرض زراعية فإذا أردت بيعها فمن الأحق بشرائها؟ جاري المجاور في الأرض أم أخي الذي أرضه بعيدة مني؟ علمًا بأن حجة أخي أنّ هذه الأرض قد ورِثتها من أبي فهو أحق بها؟

الجواب:

لا، صاحب الأرض القريبة أوْلى، ينتفع بها مادام يحتاج إليها ويريد شراءها أوْلى، ينتفع بها هو أوْلى، وهي نصيبك أنت هو أوْلى بها.

السؤال:

هذا يسأل: عن مواقع التواصل الاجتماعي؟

الجواب:

أنا ما أعرفها، أسمع بها لكني ما أعرفها.

السؤال:

وهذا يسأل: عن "إحياء علوم الدين" تنصَح بقراءته؟

الجواب:

أقول: لا، لا تقرأ في هذا الكتاب فإنّ فيه من الانحراف مالا يعلمه إلا العالمُ، وسأذكر لك شيئًا مما جاء فيه، يقول: سماع النشيد الديني الغناء أفضل من قراءة القرآن من سبعة أوجه، فأيُّ كتابٍ هذا؟!

وقد قيل فيه إماتة علوم الدين، بل علماء المغرب في عصر من الأعصار أفتوا بحُرمَة دخوله، بل جمعوا ما دخل منه من النُّسخ فأحرقوها فهذا الكتاب لا يقرؤه إلا العلماء الذين يعرفون بدسائس الكلام، ولاينبغي لأحد أن يقرأه كما قلت لكم وهو مشحون بالأحاديث

الضعيفة، والضعيفة جدا والموضوعة على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فلا يصلح للقراءة.

وللشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب –رحمهم الله جميعا- كتاب مؤلف في النصيحة والتحذير من هذا الكتاب ومن أراد أن يراجعها فيجدها في رسائل الإمام عبد اللطيف- رحمه الله تعالى-.

السؤال:

وهذا يسأل عن لبس الدبلة وقت الخطوبة يعني عند الزواج.

الجواب:

لايجوز لك هذا تقليد للكفار لايُعرف عند أهل الإسلام، وإنما جاء من الكفار، فلا يجوز لك أن تفعل ذلك، ويعتقدون أنك إذا فسختها فقد انحل عقد الزوجية بينكما هذا أصلها وتقوم عندهم على عقيدة التثليث فإنهم يمرون بها على الأصابع ثم يجعلونها في موضعها، فالمسلم يبتعد عن مشابهة الكفار وقد تقدم معنا قبل أمس((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)).

السؤال:

وهذا سؤال الظاهر كأنه على هامش كلام صاحب الإحياء يسأل عن الأناشيد الإسلامية.

الجواب:

هذه الأناشيد الإسلامية، يسمونها الإسلامية وإنما أحدثها في الحقيقة الصوفية، وأما أهل الإسلام لايعرفونها حتى جاء المتصوفة فأحدثوها وسموها بالسماع، سموها بالسماع ويسمونها أيضا السماع الديني، وقد ناقشهم شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمة الله تعالى عليه– أحسن مناقشة في كتابه العظيم "الاستقامة" فمن أراد أن يرجع إلى ذلك فليرجع والحاصل أن هذا لا يُعرف في دين الإسلام، وإنما أحدثه هؤلاء وقد كان أول حدوثه في زمن الشافعي–رضي الله عنه– حينما خرج من بغداد قال: "خرجت من بغداد وقد تركت فيها شيئا يسمونه بالتغبير أحدثته الزنادقة" التغبير ماهو؟ الضرب بالقضيب ونغمات على هذا الضرب وهذا في الحقيقة يقول شيخ الإسلام –رحمه الله– هؤلاء لما عجزوا عن فهم الكتاب والسنة ومعرفتهما ومافيهما ضعفوا عن ذلك فكيف يدعون الناس؟ يدعونهم إلى دين الله ويُتوّبونهم من المعاصي أحدثوا لهم

هذا الشيء الذي يزعمون بأنهم يهدون به الناس وهو الذي الآن بين أيدينا، يقولك بدل مايستمع للأغاني أعطيه الأناشيد الإسلامية.

الله-سبحانه وتعالى- قد يحرم الشيء ويأتي ببدل مثله أو خيرًا منه، وقد يحرم الشيء ولا يأتي ببدل ينسخه ولا يأتي ببدل، البدل ماهو الاستجابة لأمر الله ورسوله والإيمان الذي تجده في قلبك بسبب السمع والطاعة ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾[الأحزاب:36] الآية ،

فالواجب على المؤمن أن لا يطالب بهذا، البدل هو الإيمان الذي تجده في قلبك بسبب امتثالك فهذه الأناشيد أيها الأخ السائل ليست من الإسلام في شيء وإنما مصدرها الصوفية ولو كان خيرا لوجدت في خير القرون والنبي-صلى الله عليه وسلم- يقول: ((خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)) يقول الراوي لاأدري قالها مرتين أو ثلاثة، فهل وُجد هذا في خير القرون؟ ما وُجد في خير القرون وإنما وُجد فيمن كان بعدهم.

ولعلنا نكتفي بهذا القدر والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط www.miraath.net وجزاكم الله خيرا.